امتناط الحدود وابطال الزواجر ويدل عليه قوله
صلى الله عليه وسلم من ابدي لنا صفحته اقمنا عليها حد
الله تعالى ولفظ التوبة في قصة ماعز محمولة على الرجوع
عن الاقرار وفي موضع القولين طريقان احدهما
انها جاريان فيما اذا تاب قبل الرفع الى القاضي وبعده
والثاني ان القولين مخصوصان بما اذا تاب قبل الرفع
اما بعده فتقطع قانه لا يسقط الحد وتمام الكلام في مسئلة
التوبة ياتي في قطع الطريق ٥ وقوله في الباب ويكفي
الاقرار مرة واحدة معلم بالحاء والالف ٥ وقوله تسقط
الحد بالبينة ويروي عن مالك انه قال ان ذكر اقراره تاويلا
بان قال حسبت المراة زنا تقبل والا تقبل الرجوع المطلق ٥
وقوله فان ثبت بالبينة لم تسقط يعني وذلك
اي بالتماس ترك الحد والهرب وغيرهما وفي النهاية
حكاية خلاف فيه كان المقصود منه انا اذا قلنا
يسقط انه لا يسقط الحد بالتوبة فينزل ذلك منزلة التوبة
بعد الرجوع كما ينزل منزلة الرجوع من الاقرار على راي وهذا
يجوز اعلم قوله لم يسقط بشيء من ذلك بالواو والله اعلم

فرع اذا اقر بالزنا من شهد عليه بالزنا باربعة
ثم رجع عن الاقرار هل يجد حكى القاضي ابن ابي فيه وجهين
عن ابي الحسين بن القطان نعم لانه بعيد حجة البينة
وان بطلت حجة الاقرار وشبهه بما اذا شهد عليه شاهدان

ثم رجع احدهما وشهد اربعة وعزى الى اصحابنا لا لانه لا
معنى للبينة مع الاقرار وكانه حمله على الاقرار وقد بطل
بالرجوع ٥ قال ولو شهد اربعة على
زناها فشهد اربع لستة على انها عذرا سقط الحد ولو
شهد اربعة على انه زنا وعين كل واحد زاوية من
البيت فلا حد اذ لم يتفقوا على فعل احد ولو شهد
اثنان على انه زنا بها مكرهة واثنان على انه زنا بها
مطاوعة لم يجب عليها الحد وفي وجوبه على الرجل طلاق ٥
الكلام في بعد شهود الزنا وفي رجوع بعضهم او
كلهم عن الشهادة موخر الى كتاب الشهادات
وهناك نذكر كيفية الشهادة ولانه لا بد من تقرير
الزنا بخلاف ما لو قذف انسانا فقال زنيت يجب الحد
وان لم يفصل للحوق العار وهل يشترط في الاقرار بالزنا
التفسير كما في الشهادة او لا يشترط كما في القذف
فيه وجهان ٥ والفرق بين ان يشهد شهود الزنا
في مجلس واحد وفي مجالس متفرقة وقال ابو حنيفة
ان شهدوا في مجالس متفرقة لم يقبل وعليهم حد القذف
والاعتبار بمجلس القاضي طال امر فخر ٥ لنا ان شهادتهم
مقبولة عند الاجتماع فكذلك عند التفرق كما في
شاربي الخمر اذا شهد على احدهما اذا جاؤا متفرقين كانوا العبد عن
التهمة فتكون شهادتهم اولى بالقبول ولو شهد الشهود

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)